	منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة	CPGR/87/6 December 1986
	联合国粮食及农业组织	
	FOOD AND AGRICULTURE ORGANIZATION OF THE UNITED NATIONS	
	ORGANISATION DES NATIONS UNIES POUR L'ALIMENTATION ET L'AGRICULTURE	
	ORGANIZACION DE LAS NACIONES UNIDAS PARA LA AGRICULTURA Y LA ALIMENTACION	

البند ٦ من جدول الأعمال المؤقت

هيئة الموارد الوراثية النباتية

الدورة الثانية

روما ، ١٦ - ١٩٨٧/٣/٢٠

دراسة عن الترتيبات القانونية لمعرفة امكانية
انشاء شبكة دولية من المجموعات الأساسية
في بنوك الجينات تحت رعاية المنظمة أو ولايتها

بيان المحتويات

الفقرات

٣ - ١

أولا : مقدمة

ثانيا : الاعتبارات العامة المتعلقة بإنشاء شبكة دولية تحت رعاية المنظمة أو ولايتها

٥ - ٤

(١) الهدف من مثل هذه الشبكة الدولية

(٢) طابع هذه الشبكة الدولية، والموارد الوراثية

٦

النباتية التي ستغطيها

(٣) ما هو المقصود بعبارة "تحت رعاية المنظمة أو ولايتها"

٧

كما وردت في التعهد

ثالثا : الترتيبات القانونية لوضع المجموعات الأساسية تحت رعاية المنظمة أو ولايتها

٩ - ٨

(١) طبيعة الصك القانوني المطلوب

١١ - ١٠


(٢) نطاق الصك القانوني بصفة عامة

٣٦ - ١٢

(٣) أنواع الترتيبات القانونية

٣٨ - ٣٧

رابعاً : العمل المطلوب



دراسة عن الترتيبات القانونية لمعرفة امكانية
انشاء شبكة دولية من المجموعات الأساسية
في بنوك الجينات تحت رعاية المنظمة أو ولايتها

أولا - مقدّمة

١ - أقر مؤتمر المنظمة في دورته الثانية والعشرين ، في عام ١٩٨٢ ، التعهد الدولي بشأن الموارد الوراثية النباتية (الذي يشار اليه فيما بعد بكلمة "التعهد") (١) . ووفقا للمادة ٧ - ١ (أ) من التعهد ، يجب تطوير الترتيبات الدولية المعمول بها الآن استكمالها ، حسب الاقتضاء ، لضمان أمور من بينها :

(أ) "قيام شبكة من المراكز القطرية والاقليمية والدولية ، بما في ذلك شبكة دولية للمجموعات الأساسية في بنوك الجينات تكون منسقة دوليا وتوضع تحسنت رعاية المنظمة أو ولايتها ، وتضطلع بمسؤولية رعاية المجموعات الأساسية أو العاملة من الموارد الوراثية النباتية من أصناف نباتية معينة وذلك لخدمة المجتمع الدولي على أساس التبادل الدولي غير المقيد وبلا مقابل" .

كما تشير المادة ٧-٢ من التعهد الى شبكة دولية للمجموعات الأساسية من بنوك الجينات تحت رعاية المنظمة وولايتها وفقا للشروط التالية :

"٧-٢ وفي اطار هذا النظام العالمي ، يكون لأي حكومة أو مؤسسة توافق على المشاركة في هذا التعهد ، أن تبلغ المدير العام للمنظمة برغبتها في أن يعترف بالمجموعة أو المجموعات الأساسية الموجودة تحت مسؤولييتها كجزء من الشبكة الدولية للمجموعات الأساسية في بنوك الجينات تحت رعاية المنظمة أو ولايتها . ويضع المركز المعنى المواد الموجودة في المجموعة الأساسية تحت تصرف المشتركين في التعهد ، بناء على طلب المنظمة ، لأغراض البحوث العلمية وتربية النباتات وصيانة الموارد الوراثية ، دون مقابل ، على أساس التبادل الشائئ ، أو بشروط يتفق عليها" .

٢ - ويجب النظر الى تنظيم الشبكة الدولية تحت "رعاية المنظمة أو ولايتها" في ضوء الأهداف الأصلية لهذه الشبكة والوضع الحاضر للمجموعات الأساسية والرقابة التي تمارسها الشبكة على هذه المجموعات . وانطلاقا من هذا فقد طلبت هيئة الموارد الوراثية النباتية ، في دورتها الأولى التي عقدتها في مارس/آذار ١٩٨٥ ، الى المدير العام

اعداد دراسة عن الوضع القانوني للمجموعات الأساسية خارج مواقعها الطبيعية (١) . وهذه الدراسة معروضة الآن على الهيئة (٢) .

٣ - كما يجب دراسة مسألة انشاء شبكة دولية للمجموعات الأساسية من حيث القضايا القانونية التي يمكن أن تثيرها بالنسبة للمنظمة ، ومن حيث الترتيبات القانونية التي يمكن أن تدخلها المنظمة مع طرف ثالث . وفي هذا الصدد رأيت جماعة العمل التابعة لهيئة الموارد الوراثية النباتية، في اجتماعها الذي عقد في يومي ٢ و ٣ يونيو/حزيران ١٩٨٦ أن "من الضروري الاسراع في اعداد الترتيبات القانونية اللازمة لوضع المجموعات الأساسية الموجودة في موءسسات حكومية تحت ولاية المنظمة اذا كانت الحكومة المختصة ترغب في ذلك وفقا للمادة السابعة من التعهد (٣) " . وفي ضوء المعلومات الواردة من الحكومات والموءسسات عند اعداد الوثيقة CPGR/87/5 ، المشار اليها في الفقرة ٢ السابقة ، تعرض الوثيقة الحالية على الهيئة لدراستها . وتتناول هذه الوثيقة ، بوجه خاص ، القضايا القانونية المتعلقة بالانشاء الفعلي لشبكة دولية من المجموعات الأساسية مثل تلك الترتيبات التي يمكن التوصل اليها بين المنظمة والحكومات والأجهزة الحكومية الدولية أو الموءسسات الدولية لجعل مجموعاتها الأساسية ، أو جزء منها ، ضمن الشبكة الواقعة تحت رعاية المنظمة أو ولايتها ، وأنماط الصكوك القانونية التي قد تكون ضرورية لذلك . كما تقترح الوثيقة اجراءات المتابعة التي يمكن اتخاذها في هذا المجال .

ثانيا - الاعتبارات العامة المتعلقة بانشاء شبكة دولية تحت رعاية المنظمة أو ولايتها

(١) الهدف من مثل هذه الشبكة الدولية

٤ - يبدو واضحا من المناقشات المسهبة في كل من المجلس والموءتمر قبل أن يصادق هذا الأخير على التعهد الدولي في عام ١٩٨٣ (٤) ، ومن نص التعهد ذاته ، ومــــن مداوات الموءتمر في دورته الثالثة والعشرين في عام ١٩٨٥ (٥) ، أن الأهداف الأساسية للشبكة

(١) الفقرة ٢٩ من CPGR/85/REP.

(٢) CPGR/87/5

(٣) الفقرة ٢٣ من AGPS/PGR/86/REP

(٤) وبخاصة CL 84/REP paras.71-75; CL 84/PV/4 and 6; C 83/25; C 83/LIM/2, C 83/II/PV/15, 16, 17, 18 and 20; C 83/PV/21.

(٥) الفقرة ٢٩٤ من الوثيقة C 85/REP.

الدولية تتمثل في وجوب وضع المسؤولة النهائية لحفظ الموارد الوراثية النباتية التي تغطيها هذه الشبكة وضمان الوصول الى هذه الموارد بغير قيود ، في يد سلطة حكومية دولية مثل منظمة الأغذية والزراعة . وبهذا يتحقق مزيد من الاستقرار في حفظ هذه الموارد الثمينة وتبادلها بحرية ، ذلك لأن هذا لن يعتمد كلية على السياسات أو الوسائل المالية أو العناية من جانب أي حكومة ، أو مؤسسة بمفردها . وبذا يمكن القول أن حفظ الموارد الوراثية النباتية واتاحتها بدون قيود سوف تضمنها منظمة حكومية دولية . وكذلك الأمر في السياسات المتعلقة مثلا بالموارد التي ينبغي حفظها ، أو بالوصول الى مثل هذه الموارد لتربية النباتات ولأغراض علمية أخرى ، إذ ينبغي إخراجها من السلطة الفردية لحكومة أو مؤسسة بعينها .

هـ - ولأسباب السابقة أكدت الأجهزة الرئاسية في المنظمة أن الشبكة الدولية المنشأة تحت رعاية المنظمة وولايتها ستكون مكملة للترتيبات الموجودة فعلا . فليس المقصود من مثل هذه الشبكة الدولية أن تحل محل الترتيبات الموجودة فعلا ، مثل تلك الموجودة ضمن المجلس الدولي للموارد الوراثية النباتية ، أو التي قامت كنتيجة للتعاون بين الحكومات ، أو بين المؤسسات الحكومية أو غير الحكومية المعنية بالموارد الوراثية النباتية . ولذا لا بد أن تكون الشبكة الدولية المنشأة تحت رعاية المنظمة وولايتها جزءا من نظام عالمي أوسع . وفي إطار هذا النظام العالمي فإن الحكومات والمؤسسات التي تود المشاركة في هذه الشبكة بالنسبة لجميع البلازما الوراثية المخزونة في مجموعات الأساسية أو جزء منها تقبل أن تتعاون بطريقة مشتركة بين الحكومات وفي إطار الالتزامات القانونية الملزمة دوليا ، وهو تعاون قائم فعلا الى حد معين ، وإن كان استمراره أو توسعه يخضع لقرارات سياسية أو مالية أو غيرها ، تتخذها الحكومات أو الكيانات القطرية بصورة منفردة .

(٢) طابع هذه الشبكة الدولية ، والموارد الوراثية النباتية التي ستغطيها

٦ - من الواضح أن المقصود بكلمة "شبكة" لا يعنى انشاء مجموعة أساسية ، فريضة وشاملة ، في إطار ولاية أو رعاية دولية . كما يبدو واضحا ، من نص المادة السابعة من التعهد ، فيما يتعلق بنطاق الموارد الوراثية المعنية ، أن الشبكة سوف تقتصر على المجموعات الأساسية التي ستتاح مواردها لأغراض البحث العلمي ، أو تربية النباتات ، أو صيانة الموارد الوراثية . ولا تشمل هذه المجموعات ، عادة ، على أصناف تجارية أو سلالات وراثية خاصة مثل السلالات التي ينتجها المربون والتي توجد في السوق . والواقع أن معظم المجموعات الأساسية ، تتكون ، أصلا ، من الأصناف البرية والأنواع النباتية البدائية (الأجناس الأرضية) والأنواع النباتية المنقرضة . وسوف تستذكر الهيئة أن وصفا تفصيليا لطبيعة المجموعات الأساسية ودورها ، بما في ذلك نوع الموارد المحفوظة فيها ،

قد ورد في الوثيقة CPGR 85/4 التي عرضت عليها في دورتها الأولى . أما أنواع المحاصيل التي ستغطيها الشبكة الدولية ، فسوف تتوقف ، بطبيعة الحال ، على مدى شمول المجموعات الأساسية التي ستصبح جزءاً من الشبكة .

(٣) ماهو المقصود بعبارة "تحت رعاية المنظمة أو ولايتها" كما وردت في التعهد

٧ - يلاحظ أن مشروع التعهد الذي تضمنه تقرير المدير العام المقدم الى المجلس والس الدورة الثانية والعشرين للمؤتمر، اقتضت الإشارة على عبارة "تحت رعاية المنظمة" (١) . وقد أدخلت عبارة "تحت رعاية المنظمة أو ولايتها" في الدورة الثانية والعشرين للمؤتمر . وكان المقصود من هذه العبارة موضع مناقشة أثناء الصياغة النهائية لنص التعهد في المؤتمر (٢) . غير أنه لم يرد تفسير نهائي لما هو مقصود من هذه العبارة . وبالفعل ، يبدو أن هذا الاصطلاح قد وضع عمداً ليكون مرناً في المواءمة بين مختلف أنواع الترتيبات التي يمكن اتخاذها لوضع المجموعات الأساسية تحت اشراف المنظمة أو ولايتها . ولعل من الممكن استنتاج الخاصية المشتركة لهذه الترتيبات من الأهداف الأولية للشبكة التي تتمثل في حفظ الموارد الوراثية النباتية في المجموعات الأساسية الداخلة في الشبكة وامكانية الوصول بحرية الى هذه الموارد في اطار مايمكن الاصطلاح عليه ب "اشراف المنظمة" . كما يبدو أن المقصود من عبارة "ولاية المنظمة" هو الإشارة الى الترتيبات التي يمكن أن تمارسها المنظمة بدرجة معقولة من الاشراف على المجموعات الأساسية .

ثالثاً - الترتيبات القانونية لوضع المجموعات الأساسية تحت رعاية المنظمة أو ولايتها

(١) طبيعة الصك القانوني المطلوب

٨ - يتبين من الوثيقة CPGR/87/5 أن المجموعات الأساسية قد تكون ، في بعض الحالات ، تحت الاشراف الدولي أي تخضع لاشراف أكثر من دولة واحدة (مثل بنك الجينات الاسكندنافية ومركز التدريب والبحوث الزراعية الاستوائية) ، أو تحت اشراف مؤسسات مستقلة موجهة دولياً مثل مراكز البحوث الزراعية الدولية . وثمة مجموعات أساسية أخرى تملكها وتديرها مؤسسات وطنية غير حكومية . وعلى أية حال . فإن معظم المجموعات الأساسية تملكها أو تديرها الحكومات أو المؤسسات الحكومية . ولذا فإن نوع الصك القانوني

(١) C 83/25 P.35

(٢) أنظر مثلاً الوثائق C 83/III/PV/15 و C 83/II/PV/17 و C 83/II/PV/20 وبوجه خاص

الذى يلزم ، فى أغلب ، الأحيان ، لوضع المجموعة الأساسية تحت رعاية المنظمة أو ولايتها يجب أن يكون بمثابة اتفاقية أو معاهدة بين شخصيات قانونية دولية (أى بين الدولة التى تشرف على المجموعة الأساسية وبين منظمة دولية (مثل منظمة الأغذية والزراعة) ، وفى هذا الصدد يلاحظ أن أشكال الاتفاقيات الدولية تختلف اختلافا كبيرا فى الممارسات الدولية المعاصرة ، كما تختلف طريقة عرض النص والاجراءات الواجب اتباعها حتى تصبح الاتفاقية ملزمة للأطراف التى أبرمتها . ومع أن هذه الاجراءات تتوقف ، الى حد بعيد ، على الممارسات الداخلية فى مختلف البلدان ، فإن الاتفاقية بين الحكومة والمنظمة يمكن اعتبارها مماثلة لاتفاقيات المشاريع أو خطط العمليات التى تبرمها منظمات الأمم المتحدة مع الحكومات لتنفيذ مشروعات محددة ، لذا ليس من الضروري أن تكون هذه الاجراءات شكلية الى الحد الذى يؤخر الأبرام الرسمى لتلك الاتفاقيات .

٩ - أما اذا كانت هناك مجموعة أساسية تخضع لاشراف هيئة أخرى ليست شخصا قانونيا دوليا ، وأريد ادخالها ضمن الشبكة تحت رعاية المنظمة وولايتها ، فإن صيغة الصك القانونى يجب أن تكون مختلفة لأن أطراف الاتفاقية ليست كلها شخصيات قانونية دولية ، ولذا فإن "الاتفاقية" تدرج ضمن عقد بين المنظمة والطرف الآخر المتعاقد . أما اجراءات وضع العقد موضع التنفيذ فتدرج فى شروط العقد نفسه .

(٢) نطاق الصك القانونى بصفة عامة

١٠ - سبقت الإشارة الى أن الصك القانونى المطلوب لوضع أى مجموعة أساسية ضمن شبكة تحت رعاية المنظمة أو ولايتها سوف يكون ، فى معظم الحالات ، اتفاقية دولية . ومن حيث المبدأ ، يفضل أن تكون محتويات هذه الاتفاقيات الدولية نمطية قدر المستطاع . ويتلصك الطريقة ، فإن العلاقة بين المنظمة والدول المختلفة التى تضع مجموعتها - أو مجموعاتها - الأساسية ضمن الشبكة يجب أن تكون متماثلة ومن ثم يمكن وضع اتفاقية نمطية على هذا الأساس . وهذا سوف يكون ، بالتأكيد ، أسهل على المنظمة من الناحية الادارية . ومن جهة أخرى ، فإن استخدام عبارة "تحت رعاية المنظمة أو ولايتها" يعكس بوضوح الاعتراف بأن ثمة ترتيبات مختلفة ربما يتحتم بحثها ومناقشتها فى ضوء الدور الذى يتفق الطرفان على أن تضطلع به المنظمة فى ادارة كل مجموعة من المجموعات الأساسية .

١١ - وقبل بحث الأنماط العامة من الترتيبات التى يمكن اقتراحها ، ومن ثم دراساتها انعكاساتها القانونية ، يبدو من الملائم فى البداية الإشارة الى أن مثل هذه الترتيبات - بما فى ذلك ، الى حد ما ، الترتيبات مع المؤسسات غير الحكومية - يجب أن تغطى ، بطريقة أو بأخرى ، بعضا من القضايا الفنية والقانونية الضرورية . فمن الناحية القانونية ، ينبغى أن تشمل هذه القضايا ملكية الموازى الوراثية النباتية ، والتكيف القانونى للأماكن التى تحفظ فيها هذه الموارد ، والجهة التى تقع عليها مسؤولىة

اتخاذ القرارات الادارية والسياسية المتعلقة بالمجموعا الاساسية ، وتحديد المسؤولية المالية عن صيانة المجموعة الأساسية وعن جميع أوجه النشاط الأخرى المتصلة بهـ ، وإمكانية تطبيق التشريعات القطرية أو عدم تطبيقها على هذه الموارد ، سواء منها التشريعات العامة أو الخاصة مثل اللوائح المتعلقة بالشروط الصحية النباتية أو لوائح الاستيراد والتصدير . أما من الناحية الفنية ، فإن الاتفاقيات ينبغي ، عادة ، أن تغطي المسؤولية عن جمع الموارد الوراثية النباتية ، وإدخالها في المجموعة الأساسية في بنك الجينات ، والمحافظة عليها ، وإعداد البيانات والوثائق المتصلة بهذه الموارد . فضلا عن ذلك ، ومالم تحوّل المجموعات الأساسية إلى المنظمة بدون شروط أو قيود فإن الاتفاقيات ينبغي أن تتضمن أحكاما تتعلق بإمكانية الوصول إلى الموارد الوراثية النباتية في المجموعة الأساسية وبالإجراءات التي يجب اتخاذها لاتاحة هذه الموارد بحرية ، سواء بواسطة المنظمة أو من خلالها ، لأغراض البحث العلمي أو التربية النباتية أو حفظ الموارد الوراثية .

(٣) أنواع الترتيبات القانونية

١٢ - من المحتمل في معظم الحالات أن تتماثل الصكوك القانونية والقضايا التي يغطيها . ومع ذلك يمكن أن توجد اختلافات ملحوظة فيما يتعلق بطرق معالجة مختلف القضايا المشار إليها في الفقرة السابقة ، وبطبيعة الحال ، لا يتسع المجال هنا لدراسة جميع الترتيبات المحتملة التي يمكن مراعاتها في التطبيق العملي . غير أننا ، بغية مساعدة الهيئة في دراسة المسألة باستفاضة ، سنناقش أربعة نماذج تتراوح بين الإشراف الكامل على المجموعة الأساسية من جانب المنظمة وبين ترتيبات مرنة تتعهد بموجبها الحكومة بعدد من الالتزامات تجاه المنظمة فيما يتعلق بالمجموعة الأساسية .

النموذج "أ"

١٣ - وهو نموذج يقوم على تفسير ضيق لفكرة وضع المجموعات الأساسية تحت "ولاية" المنظمة . وأهم نقاطه ما يلي :

(أ) نقل ملكية الموارد الموجودة في المجموعات الأساسية إلى المنظمة دون شروط ،

(ب) توهب المبانى التي يحتفظ فيها بالمجموعات الأساسية إلى المنظمة أو تؤول لها ،

(ج) تنتقل المسؤولية الكاملة عن إدارة المجموعات الأساسية وتنظيمها إلى المنظمة ، التي تتولى إدارتها وتنظيمها وفقا للقواعد التي تضعها هي ،

(د) تحدد المنظمة جميع السياسات الخاصة بالنشاطات المتعلقة بالمجموعات الأساسية .

(هـ) تنتقل المسئولية المالية عن صيانة المجموعات الأساسية والنشاطات المتعلقة بها اما الى المنظمة ، أو تصبح موضع التزام مستمر من جانب الحكومة ،

(و) يصبح العاملون المعينون لادارة المجموعات الأساسية موظفين لدى المنظمة ، أو يواصلون عملهم بصفة أخرى ولكن بمقتضى عقود مع المنظمة .

١٤ - وتتميز هذه الطريقة بوضع المجموعات الأساسية ، والمباني التي تحفظ فيها ، بالإضافة الى ادارتها وتنظيمها ، تحت مسؤولية المنظمة واشرفها الكاملين . وتقرر المنظمة السياسات التي تتبع . ويمكن أن تتأكد من أن الموارد الوراثية النباتية الموجودة في المجموعات الأساسية محفوظة بصورة سليمة ، وأنها تتاح لكل الأطراف المعنية دون قيود .

١٥ - ولكن من ناحية أخرى ، يجب إيلاء اهتمام كبير للآثار المالية والادارية . فاذا انتقلت الى المنظمة ملكية المجموعات الأساسية والمباني التي تحفظها بالإضافة الى الاشراف على ادارة المجموعات وتنظيمها ، فعلى المنظمة أن تتحمل التكاليف الجارية ، اذا لم تكن هناك ترتيبات أخرى لتحميل هذه التكاليف على الحكومة التي انتقلت ملكية مجموعاتها الأساسية الى المنظمة ، أو للتمويل من مصادر أخرى . وستشور هنا مسألة مركز الموظفين اللازمين للقيام بالنشاطات المتعلقة بادارة المجموعات الأساسية وكذلك مركز المباني التي تحفظها . ولضمان حضانة المبنى وما يرتبط بذلك من أمور ، يجب فـسـى الاتفاقية المعقودة مع الحكومة بشأن انتقال الملكية ، أو في اتفاقية أخرى منفصلة ، وضع بنود تفصيلية كتلك التي تدرج بصورة تقليدية في أي اتفاقية لإنشاء مقر أو مكتسب للمنظمة في بلد ما . ومن الناحية العملية ، يجب أن يؤخذ في الاعتبار أن بنوك الجينات قد لاتقتصر على المجموعات الأساسية وحدها ، وفي هذه الحالة يجب تحديد الموارد الوراثية وغيرها من الأصول التي ستنتقل ملكيتها الى المنظمة تحديدا دقيقا .

١٦ - واذا نظرنا الى المسائل العديدة التي يجب ادراجها بالتفصيل في أي اتفاقية من النموذج "ألف" ، فان المفاوضات الخاصة بمثل هذه الاتفاقية ستكون بلا شك معقدة بدرجة ما . فمن ناحية دستور المنظمة ، هناك احتمال أن يترتب على ابرام مثل هذه الاتفاقية التزامات مالية أو برامجية دائمة على المنظمة . وفي هذه الحالة يجب الحصول على الموافقة المسبقة من الأجهزة الرئاسية في المنظمة .

(د) تظل ادارة المجموعات الأساسية وتنظيمها فى يد الحكومة بالاتفاق مع المنظمة . ويحق للمنظمة التوصية بأى عمل أو طلب القيام بمثل هذا العمل اذا رأت ضرورته لضمان صيانة المجموعات الأساسية واتاحتها بصورة سليمة ،

(هـ) تحدد جميع السياسات الخاصة بالنشاطات المتعلقة بالموارد الموجودة فى المجموعات الأساسية بمعرفة المنظمة بالتشاور مع الحكومة ،

(و) لا يصبح الموظفون المعينون لادارة المجموعات الأساسية موظفين لدى المنظمة ، ولا تدفع المنظمة رواتبهم ، وانما تقدم لهم الدعم الفنى ، ولها أن تفتش على أعمالهم طبقا لما جاء فى (ج) أعلاه ،

(ز) تتحمل الحكومة المسؤولة المالية الكاملة عن حفظ المجموعات الأساسية ، وتبلغ الحكومة المنظمة بأى صعوبات فى استمرار صيانة الموارد الموجودة فى هذه المجموعات ، أو فى تنفيذ الاجراءات التى أوصت بها المنظمة أو طلبتها كما جاء فى (د) أعلاه ،

(ح) ينص فى الاتفاقية بين المنظمة والحكومة على أنه يجوز للمنظمة - بعد التشاور مع الحكومة - أن تعيد تخصيص الموارد الموجودة فى المجموعات الأساسية أو تنقلها الى بنوك الجينات الأخرى اذا أعلنت الحكومة رسمياً رغبتها فى انهاء التزاماتها أو قررت الانسحاب من شبكة المنظمة .

٢١ - وكما جاء فى النموذج "ألف" أعلاه ، فان السياسات العامة ستوضع بمعرفة الأجهزة الرئاسية فى المنظمة ، بتوصية من الهيئة أحيانا ، وذلك مالم ترد مثل هذه السياسات فى التعهد نفسه .

٢٢ - وستكون المنظمة على علم مباشر بأى صعوبات مالية أو غير مالية تتعلق بالمجموعات الأساسية ، وذلك من خلال ارتباطها الوثيق بادارة هذه المجموعات . ويمكن للمنظمة أن تتشاور حينئذ مع الحكومة بهدف حل المشكلات التى ظهرت . فاذا ترتب على الاجراءات التى اتفق عليها بين المنظمة والحكومة أى أعباء مالية على المنظمة ، فلها أن تلجأ الى أى اعتمادات متاحة لهذا الغرض (مثل الاعتماد الدولى الذى اقترح انشاؤه) ، أو أن تبحث ، فى كل حالة على حدة ، امكانية الحصول على اعتمادات من خارج الميزانية من البلدان المتبرعة أو مؤسسات التمويل .

٢٣ - واذا كان النموذج "باء" يضع المجموعات الأساسية تحت ادارة المنظمة ، فانه يتحاشى عددا من الصعوبات الدستورية والقانونية والعملية الكامنة فى النموذج "ألف" ،

وهي الصعوبات الناجمة عن ملكية المباني، وإدارة الموظفين، وإدارة المباشرة للمجموعات الأساسية بمعرفة المنظمة . ولكنه يماثل النموذج "ألف" في أن الحكومة التي تنقل ملكية كل الموارد الموجودة في المجموعات الأساسية أو جزء منها إلى المنظمة يجب أن تتعهد من حيث المبدأ بأن تمول النشاطات المتعلقة بصيانة هذه الموارد في المستقبل . ولذا يظهر من الترتيبات المقررة طبقاً للنموذج "باء" أنه لا يحتمل المنظمة بأي مصروفات كبيرة ، وإذا كانت ستتحمل أي مصروفات للتفتيش والاشتراك في الأجهزة المسؤولة عن وضع السياسات واتخاذ القرارات فمن الأرجح أن يمكن تمويلها من المخصصات الموجودة في الميزانية لنشاطات الموارد الوراثية النباتية بوجه عام . كما أن المبالغ اللازمة للدعم الفني الذي سيقدمه العاملون في مقر المنظمة لن تكون كبيرة .

٢٤ - ومن الواضح أن النموذج "باء" - على عكس النموذجين "جيم" و "دال" اللذين سيرد ذكرهما فيما بعد - يتضمن مايلي :

(أ) تعهد الحكومات بالعمل كوصى وليس كمالك للموارد التي تنقل ملكيتها إلى المنظمة ،

(ب) يعهد بملكية الموارد الوراثية النباتية الموجودة في المجموعات الأساسية إلى المنظمة ،

(ج) لا تنطبق أي قوانين محلية تحد من تبادل الجينات الوراثية على الموارد التي تملكها المنظمة ،

(د) تحدد جميع السياسات المتعلقة بهذه الموارد بمعرفة المنظمة ،

(هـ) تستطيع المنظمة - في ظروف معينة - أن تسحب من الوصى الموارد التي انتقلت ملكيتها إليها .

أي أن الترتيبات المنصوص عليها بمقتضى النموذج "باء" تنقل ملكية الموارد الموجودة في المجموعات الأساسية إلى المنظمة ، بحيث تدخل في الشبكة الدولية ، وهي شبكة لها صفة دولية حقيقية .

٢٥ - وفي معرض الحديث عن نوع الترتيبات المنصوص عليها في النموذجين "ألف" و "باء" ، يجب التذكير بأن حكومة اسبانيا سبق أن عرضت الاحتفاظ بمجموعات أساسية ووضعها تحت

تصرف المنظمة . وقد جاء هذا العرض ، الذى ورد فى التقرير المقدم من المدير العام الى مؤتمر المنظمة فى دورته الثانية والعشرين^(١) على الوجه التالى :

" أن يكون للمنظمة اختيار الأصناف التى يخزنها البنك لمدد طويلة وعلى المستوى العالمى. ومن المقترح أن تكون هذه الأصناف هى البقوليات والنباتات العلفية من أراضى الرعى ، وهى أصناف تتكاثر بالبذور .

وأن تكون تكاليف حفظ هذه البذور على عاتق الحكومة الأسبانية مع امكان تقديم عينات عاملة منها بواسطة المنظمة وعند الطلب^(٢) "

ثم تحدث مندوب اسبانيا فى المؤتمر نفسه ، وشرح عرض حكومته قائلا أنها تود أن تضع بعض المجموعات الأساسية الموجودة فى بنك الجينات الاسباني تحت رعاية منظومة الأمم المتحدة وولايتها ، وبعبارة أخرى فان حكومته على استعداد للتنازل عن حقوقها فى ملكية هذه المجموعات وفى اصدار تشريعات بشأنها من أجل أن توضع الى الأبد تحت تصرف المجتمع الدولى .

"nuestro pais esta dispuesto a renunciar expresamente a ejercer la propiedad y a legislar sobre estas colecciones basicas a fine de que puedan estar siempre a disposicion de la comunidad International" ^(٣)

٢٦ - وهكذا نجد أن العرض الأسباني يقوم على التنازل التام عن بعض المجموعات الأساسية الى المنظمة مع تقديم الدعم المالى لمواصلة صيانتها ، وذلك دون أن يتعرض بالتحديد لكل الجوانب المشار إليها فيما يتعلق بالنموذجين "ألف" و "باء" .

٢٧ - ونظرا لعدم معرفة عدد الحكومات المستعدة لنقل ملكية مجموعاتها الأساسية الى المنظمة ، مع تحملها باستمرار فى نفس الوقت للأعباء المالية اللازمة لها ، فان النموذجين "جيم" و "دال" التاليين يصوران علاقة فضاضة بين الحكومة والمنظمة .

النموذج "جيم"

٢٨ - يمكن تلخيص الملامح الرئيسية لهذا النموذج فيما يلى :

(أ) تظل ملكية الموارد الموجودة فى المجموعات الأساسية فى حوزة الحكومة^(٤) (على عكس النموذجين "ألف" و "باء") ،

- (١) الوثيقة C 83/25 الفقرة ١٦٩ والمرفق "ز" .
- (٢) نفس المصدر المرفق "ز" . كما أشارت الحكومة الى أنه لا يمكن توفير المجموعات العاملة دون تمويل دولى .
- (٣) الوثيقة C 83/II/PV/15, p. 299
- (٤) يشمل لفظ "الحكومة" فى (أ) و (ج) و (د) و (هـ) المؤهلات الحكومية أيضا .

(ب) لا تنتقل ملكية المباني التي يحتفظ فيها بالمجموعات الأساسية الى المنظمة ، ولا تستأجرها المنظمة وان كان يحق لها دخولها فى أى وقت ، والتفتيش على النشاطات التي تجرى بداخلها ،

(ج) تظل ادارة المجموعات الأساسية وتنظيمها فى يد الحكومة طبقا للتشريعات المحلية ، ويحق للمنظمة التوصية بأى عمل قد تستحسنه لضمان صيانة الموارد الموجودة فى المجموعات الأساسية بصورة سليمة ،

(د) تحدد جميع السياسات الخاصة بالنشاطات المتعلقة بالمجموعات الأساسية بمعرفة الحكومة (على عكس النموذجين "ألف" و "باء" ، ولو أن المنظمة ستكون على صلة بعملية اتخاذ القرار ،

(هـ) تتحمل الحكومة المسؤولة المالية الكاملة عن حفظ المجموعات الأساسية ، وتبلغ الحكومة المنظمة بأى صعوبات فى استمرار صيانة الموارد الموجودة فى هذه المجموعات أو فى تنفيذ الاجراءات التي أوصت بها المنظمة وفقا للفقرة (ج) أعلاه ،

(و) ليست هناك أى علاقة تعاقدية بين الموظفين المعيّنين لادارة المجموعات الأساسية وبين المنظمة ،

(ز) تلتزم الحكومة فى الاتفاقية التي تعقدها مع المنظمة باتاحة الموارد الموجودة فى المجموعات الأساسية لأغراض البحوث العلمية وتربية النباتات وصيانة الموارد الوراثية دون قيود ، سواء بصورة مباشرة الى من يستخدمونها أو من طريق المنظمة ، وسواء بدون مقابل أو بشروط يتفق عليها الطرفان .

٢٩ - ويمكن أن تتغير الملامح المذكورة فى الفقرة السابقة ، وخاصة مايتعلق ب (ج) و (د) ، بما يعطى المنظمة دورا أكبر أو أقل من ادارة المجموعات الأساسية يتراوح بين حق النقض وبين مجرد اسداء المشورة . ولكن اشتراك المنظمة فى وضع السياسات المتعلقة بأى مجموعة أساسية سيخلق عنصرا دوليا يمكن أن يكون مبررا لاعتبار هذه المجموعة تحت "رعاية" المنظمة . وتكتسب هذه الكلمة مبررا أكبر ، إذ أن النشاطات المتعلقة بالمجموعات الأساسية ستعرض على الهيئة للدراسة وابداء الرأى على المستوى الحكومى الدولى .

٣٠ - وعند النظر الى الأهداف الأساسية لوضع الشبكة الدولية من المجموعات الأساسية "تحت رعاية المنظمة أو ولايتها" سيتبين أن النموذج "جيم" يضع القرار بمواصلة نشاطات الصيانة أو عدم مواصلتها في يد الحكومة في نهاية الأمر . ولكن من ناحية أخرى ستكون المنظمة على علم بصورة تلقائية بأى صعوبات مالية أو غير مالية قد تنشأ فى هذا المجال ، وذلك من خلال اشتراكها فى ادارة المجموعات الأساسية . وبهذه الطريقة تستطيع المنظمة تنبيه المجتمع الدولى فى الوقت المناسب .

٣١ - أما بالنسبة للحصول على الموارد الموجودة فى المجموعات الأساسية بغير قيود فان ذلك سيكون ، كما هو الحال فى النموذج "ألف" ، مبدأ أساسيا فى أى اتفاقية توقعها المنظمة ، وبالتالي يصبح التزاما دوليا على الحكومة .

٣٢ - وقد لا تكون المصروفات التى ستحملها المنظمة كبيرة ، اذا كان الأمر يتعلق بمجموعة واحدة من المجموعات الأساسية ، وذلك لأسباب مماثلة لتلك التى سبق ذكرها فى الفقرة ٢٣ أعلاه . ولكن المصروفات التراكمية لشبكة تضم العديد من المجموعات الأساسية طبقا للنموذجين "باء" أو "جيم" قد تكون كبيرة . ولذا قد يتعين على المنظمة أن تنص فى الاتفاقيات التى تعقدها مع الحكومات على أن تتحمل هذه الحكومات كل المصروفات التى تقع على كاهل المنظمة أو بعضها .

٣٣ - وقد لا تكون جميع الحكومات التى تود أن تضع مجموعاتها الأساسية تحت تصرف المنظمة على استعداد لاعطاء المنظمة دورا مباشرا فى ادارة هذه المجموعات . ولذا يجب التفكير فيما يمكن أن يسمى "بالحد الأدنى" من العمل ، وهو الطرف الآخر المقابل لما جاء فى النموذج "ألف" .

النموذج "دال"

٣٤ - يمكن تلخيص الملامح الرئيسية لهذا النموذج فيما يلى :

(أ) تظل الموارد الموجودة فى المجموعات الأساسية مملوكة للحكومة ،

(ب) لا تنتقل ملكية المبانى التى يحتفظ فيها بالمجموعات الأساسية الى المنظمة ، ولا تستأجرها المنظمة ولا يحق لها (على عكس النموذجين "باء" و"جيم") دخولها أو التفتيش على النشاطات التى تجرى بداخلها ،

(ج) تتحمل الحكومة وحدها مسؤولية ادارة المجموعات الأساسية وتنظيمها ، وكذلك اتخاذ القرارات الخاصة بالنشاطات المتعلقة بالمجموعات الأساسية ،

(د) تتحمل الحكومة المسؤولة المالية الكامرية عن حفظ المجموعات الأساسية ،
وبعين العاملون في هذا المجال بمعرفتها ،

(هـ) تلتزم الحكومة بنص الفقرة الفرعية "ز" من النموذج "جيم" (أنظر الفقرة ٢٨
أعلاه) .

٣٥ - وهكذا نجد أن الترتيبات المقترحة حسب النموذج "دال" تضع المجموعات الأساسية تحت "رعاية" المنظمة على أساس التزام قانوني باتاحة الموارد الموجودة فـسـى هذه المجموعات دون قيود . وهو ترتيب يشبه الترتيب الذى اتبعه المجلس الدولى للموارد الوراثية النباتية مع المؤسسات القطرية ، والفارق الوحيد هو أن التزام الحكومات فى الحالة الأولى سيرد فى الاتفاقيات التى تعقد لهذا الغرض . وفضلا عن ذلك ، فان متابعة تنفيذ هذه الاتفاقيات التى تعقد بين المنظمة والحكومات يمكن أن يتم ، على المستوى الحكومى الدولى ، بمعرفة الهيئة ، أو بمعرفة مجلس المنظمة أو موتمرها الغام اذا استدعى الأمر .

٣٦ - والنموذج "دال" هو أيسر الترتيبات . ولكن تأثيره من ناحية أخرى لا يعدو أكثر من اسباغ قوة ملزمة قانونا على التزام من جانب واحد تعلنه الحكومات عادة عنـسـد التزامها بالتعهد . كما أن هذا النموذج لا يتضمن أى التزام بمواصلة نشاطات الصيانة فى المستقبل .

رابعا - العمل المطلوب

٣٧ - بعد استعراض النماذج المختلفة للترتيبات القانونية السابق ذكرها ، قد ترى الهيئة دراسة القيام بأى عمل آخر فى هذه المرحلة يتعلق بالترتيبات القانونية الخاصة بإنشاء شبكة من المجموعات الأساسية تحت رعاية المنظمة أو ولايتها . وقد يكون أقرب الأعمال الى المنطق فى هذا الشأن هو اتصال المدير العام بالحكومات بهدف التأكد من استعدادها لوضع مجموعاتها الأساسية تحت رعاية المنظمة أو تحت ولايتها ، وأن تحدد هذه الحكومات ، اذا أبدت استعدادها لذلك ، الملامح الرئيسية للترتيبات التى تقترحها ، وذلك فى ضوء مداولات الهيئة .

٣٨ - وعلى ذلك ، فقد ترى الهيئة اقتراح مايلزم من عمل فيما يتعلق بالترتيبات القانونية لإنشاء شبكة من المجموعات الأساسية تحت رعاية المنظمة أو تحت ولايتها .